IRAQI Academic Scientific Journals
العراقية المجلات الأكاديمية العلمية
مجلة جامعة الكوت للعلوم الإنسانية
ISSN (E): 2707 – 5648 II ISSN (P): 2707 – 563x
www.kutcollegejournal1.alkutcollege.edu.iq
k.u.c.j.hum@alkutcollege.edu.iq
عدد خاص لبحوث المؤتمر العلمي الثالث لكلية القانون - جامعة واسط للمدة من 17 - 18 نيسان 2024

دور قانون مكافحة الجريمة الإلكترونية في الحد من الظواهر السلبية في المجتمع الليبي (دراسة ميدانية على عينة من المحامين بالمحكمة الابتدائية –اجدابيا)

أ. وردة أحمد محمد الساحلي [1]

المستخلص

تُعد الجريمة الإلكترونية من أخطر جرائم العصر الحالي وتعاني منها الكثير من الدول، وقد جاءت نتيجة لتطور عصر التكنولوجيا الحديثة، وترتب عليها ظهور الكثير من المشكلات والظواهر السلبية، مما دعي أغلب دول العالم لسن الكثير من التشريعات واللوائح والقوانين للحد منها، ولذا تهدف هذه الدراسة إلي محاولة تسليط الضوء على دور قانون مكافحة الجريمة الإلكترونية في الحد من الظواهر السلبية في المجتمع الليبي، بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي وطريقة المسح الاجتماعي لعينة من المحامين بمحكمة اجدابيا الابتدائية، وذلك بتطبيق استمارة المقابلة وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: أن غالبية المبحوثين من المحامين الذين يعملون في القطاع الخاص، وممن تولوا 6 قضايا أو أكثر تتعلق بالجرائم الالكترونية، وهم يؤكدون أن الجرائم الالكترونية التي تنتشر في مجتمع الدراسة ذات طبيعة خاصة موجهه ضد الأفراد، وقد تم ارتكابها لأسباب ذاتية تتعلق بشخصية الجاني وحالته النفسية، وأن أكثر أنواع الظواهر السلبية انتشاراً في المجتمع ظاهرة (الاشاعات ونشر الأخبار المغلوطة)، وقد اشتمل قانون مكافحة الجرائم الالكترونية الليبي على ما يصل إلى 80% من الظواهر السلبية ذات الطابع الالكتروني، وقد كان من ابرز التحديات التي تواجه تطبيق هذا القانون أنه لم يدخل حيز التنفيذ الفعلي في الهيئات القضائية بسبب عدم توفر هيئات مختصة في المجال الالكتروني بالإضافة إلى عدم وجود عناصر مؤهلين في التعامل مع مثل هذا النوع من القضايا.

الكلمات المفتاحية: دور القانون، الجريمة الالكترونية، الظواهر السلبية

انتساب الباحث
[1] قسم علم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة اجدابيا، ليبيا، +21864

[1]Warda.ahmed@Uoa.edu.ly@Uoa.edu.ly

[1] **المؤلف المراسل**

معلومات البحث
تأريخ النشر : أيار 2025

The role of the Anti-Cybercrime Law in reducing negative phenomena in Libyan society
(A field study on a sample of lawyers in the Court of First Instance - Ajdabiya)

A. Warda Ahmed Mohammed Al-Saheli [1]

Affiliation of Author
[1] Department of Sociology, Ajdabiya University, Libya, +21864

[1]Warda.ahmed@Uoa.edu.ly@Uoa.edu.ly

[1] **Corresponding Author**

Paper Info.
Published: May 2025

Abstract

Cybercrime is one of the most serious crimes of our time that many countries around the world suffer from, especially with the rapid increase of technology development. This type of crimes resulted in the emergence of problems and negative implications which led most of the countries to enact legislations, regulations and laws to confront them. This study attempts to shed light on the role of anti-cybercrime law in confronting and preventing the negative issues in the Libyan society. The study adopts a descriptive analysis approach via the application of a survey i.e. questionnaire papers were distributed on lawyers from Ajdabiya Court of First Instance as the participants of the study. The study showed several significant results such as most participants of freelance lawyers and those who experienced 6 or more cases of cybercrimes ensured that the cybercrimes were of a special nature against individuals. Those crimes, according to them, were committed for personal reasons relating to the personality and psychological state of the offender. Also, the most spreading negative issues in society are (rumors and false news), and the Libyan anti-cybercrime law covers about 80% of negative issues relating to cybercrimes. One of the prominent challenges in the application of this law is that it has not been actually implemented yet due to the lack of specialized bodies in cyber field in addition to the lack of qualified personnel to deal with such cases.

Keywords: The Role of the Law, Electronic Crime, Negative Phenomena

المقدمة

لم تعد شبكة الإنترنت مقتصرة على الأعمال الايجابية فقط بل امتدت لتشمل الجرائم التي ازدادت مع الوقت وتعددت صورها وأشكالها، وهذه الجرائم يطلق عليها الجرائم الإلكترونية أي تلك الأعمال الإجرامية التي تتم عن طريق الاستخدام الخاطئ للإنترنت، وتتمثل في كل فعل أو سلوك غير مشروع مرتبط باستخدام الحاسوب والأجهزة الذكية وتطبيقات وبرامج الأنترنت، ونظراً لتفاقم الظاهرة وتنوع أساليبها اصبح العالم يواجه هذه الجرائم كظاهرة سلبية عالمية وذلك لصعوبة حصرها ووضع نظام قانوني يخضع له المجرم، حيث يمكن ارتكاب الجريمة بضغطة زر واحدة دون تحديد هوية الفاعل أو معرفة مكانه ولهذا تم تنفيذ العديد من الجرائم بعيداً عن أعين الجهات الأمنية، وأصبح الإنترنت أداة من أدوات المجرم لما فيه من ثغرات قانونية تتحدى الأجهزة الأمنية والقضائية، ولذلك كان موضوع هذه الدراسة: دور قانون مكافحة الجريمة الإلكترونية في الحد من الظواهر السلبية في المجتمع الليبي، وذلك في ثلاث مباحث رئيسية تمثل المبحث الأول في: الإطار العام للدراسة والذي شمل عدة خطوات رئيسية وهي (تحديد مشكلة الدراسة، تحديد أهمية الدراسة، تحديد أهداف الدراسة، التعريف بأهم المفاهيم المستخدمة في الدراسة، عرض لأهم الدراسات السابقة التي استفادة منها الدراسة)، أما المبحث الثاني فقد شمل الإجراءات المنهجية المتبعة في الدراسة والتي جاءت في عدة خطوات تمثلت في (تحديد نوع الدراسة ومنهجها والأسلوب المتبع فيها، تحديد مجتمع الدراسة، تحديد وحدة التحليل، تحديد مجالات الدراسة، تحديد عينة الدراسة، تحديد أداة جمع البيانات وكيفية تصميمها، جمع البيانات من الميدان، تحديد الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل بيانات الدراسة)، وجاء المبحث الثالث لعرض أهم نتائج الدراسة والصعوبات والتوصيات التي اوصت بها الدراسة، وكل هذه الإجراءات يمكن عرضها كالآتي:

المبحث الأول: الإطار العام للدراسة

المطلب الأول: إشكالية الدراسة

أولاً: مشكلة الدراسة

هناك الكثير من الظواهر السلبية التي بدأت تتفاقم بشكل ملموس في المجتمع خلال الفترة الأخيرة، والتي تؤثر سلباً على أمن المجتمع واستقراره وسلامة العلاقات بين عناصره ومكوناته، ورغم أن هذه الظواهر السلبية كانت موجودة بدرجات مختلفة في الماضي لأنها ظواهر مرتبطة نسبياً بتطور المجتمعات والطفرات العمرانية في أي وقت، وأي مكان، إلا أنها اليوم تشكل خطراً أكبر وأشدّ وطأة على المجتمع، سواء لتفاقمها أو لوجود وسائل تساعد على نشرها بسرعة، وفي مقدّمتها وسائل الاتصال الحديثة ومواقع التواصل الالكترونية، هذه الظواهر السلبيّة لا يمكن التصدّي لها ومواجهتها مواجهة فاعلة إلا من خلال استراتيجيّة شاملة تشارك فيها جهات مجتمعية مختلفة: أمنية وقانونية واجتماعية ودينية وتعليمية وإعلامية وغيرها، ولا شكّ في أن الأجهزة الحكومية المعنيّة تبذل جهدها من أجل التصدّي لأي ظاهرة سلبية في المجتمع في اطار العمل نحو التفاعل المباشر مع مشكلات المجتمع الحقيقية وأمراضه السلوكية والاجتماعية والأمنية وغيرها، وخاصة الجهات الأمنية والقانونية حيث يمكنها أن تلعب دوراً هاماً في هذا الشأن من خلال سن قوانين رادعة مثل قانون مكافحة الجريمة الالكترونية وغيره لمواجهة المشكلات والظواهر الاجتماعية التي أصبحت معقدة بسبب تعقد الحياة العصرية بشكل عام، ولذلك فإن هذه الدراسة تسعى لتسليط الضوء على دور قانون مكافحة الجرائم الالكترونية في الحد من الظواهر السلبية في المجتمع الليبي، وذلك من خلال محاولة الاجابة عن التساؤلات الآتية:

أ- ما طبيعة الجرائم الإلكترونية في المجتمع الليبي؟

ب- ما نوع الظواهر السلبية التي يعاني منها المجتمع الليبي، وما دوافع انتشارها؟

ج- ما أسباب انتشار الجرائم الإلكترونية من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟

د- ما البنود والفقرات التي احتوى عليها قانون مكافحة الجرائم الالكترونية الليبي وما تصنيفاته؟

ه- ما التحديات التي تواجه تطبيق قانون مكافحة الجريمة الإلكترونية في الحد من الظواهر السلبية في المجتمع الليبي؟

ثانياً: أهمية الدراسة

تنبثق أهمية هذه الدراسة من كونها:

- ترتبط بظاهرة مهمة من الظواهر التي تحدث في المجتمع وهي الظاهرة السلبية، وكذلك تتمثل أهمية هذه الدراسة في تقديم صورة عن واقع اسباب وعوامل انتشار هذه الظواهر ومدي تأثيرها علي سلوكيات افراد المجتمع الليبي بشكل عام، ومدينة اجدابيا بصفة خاصة.
- تساعد في تسليط الضوء علي بعض الممارسات الاجتماعية الخاطئة لدى مستخدمي ورواد مواقع التواصل الاجتماعي والشبكة العنكبوتية (الانترنت)، وقد تفيد نتائج هذه الدراسة المسؤولين بالدولة والمهتمين بالهيئات القضائية والقانونية بوجه الخصوص في العمل علي إيجاد الطرق والأساليب

العلمية والعملية التي من شأنها أن تساعد في الحد من السلوكيات الخاطئة لدي مستخدمي ورواد مواقع التواصل الاجتماعي والشبكة العنكبوتية (الانترنت) مستقبلا.

- تعتبر الجرائم الالكترونية نمطاً جديداً من الجريمة، والذي نتج عن التطور التكنولوجي، وتشترك فيه أطراف متداخلة ويقع ضمن مسؤولية العديد من الجهات مثل (النظام التعليمي- والأسرة- والبيئة الاجتماعية- وهيئات الضبط القضائية والأمنية وغيرها) لذا فإن الاهتمام بهذا النمط من الجريمة بالدراسة والبحث يساعد إلي حد كبير في اقتراح برامج وأساليب عمل مستقبلية لمواجهتها ومنع ظهورها.
- يمكن من خلال الدراسة والبحث في هذا المجال الخروج ببعض التوصيات والمقترحات التي بدورها يمكن أن تساهم في تطوير عمل المؤسسات المعنية لمواجهة المشكلة، وقد توفر هذه الدراسة أساساً علمياً يساعد على تحفيز الأبحاث والدراسات المستقبلية في مجال دراسة الظواهر الاجتماعية السلبية وأهمية دور القوانين والتشريعات الرادعة في الحد منها ومنع انتشارها في المجتمع.

ثالثاً: أهداف الدراسة

تسعي هذه الدراسة إلي محاولة الكشف عن دور قانون مكافحة الجرائم الالكترونية في الحد من الظواهر السلبية في المجتمع الليبي، وقد انبثق من هذا الهدف العام الأهداف الفرعية الآتية:

أ- التعرف على طبيعة الجرائم الإلكترونية في المجتمع الليبي.

ب- التعرف على نوع الظواهر السلبية التي يعاني منها المجتمع الليبي، ودوافع انتشارها.

ج- التعرف على أسباب انتشار الجرائم الإلكترونية .

د- التعرف على البنود والفقرات التي احتوى عليها قانون مكافحة الجرائم الالكترونية الليبي وتصنيفاته.

ه- التعرف على التحديات التي تواجه تطبيق قانون مكافحة الجريمة الإلكترونية في الحد من الظواهر السلبية في المجتمع الليبي.

رابعاً :مفاهيم الدراسة

أ- مفهوم الجريمة الإلكترونية

لقد قدم المشرع الليبي في نص القانون رقم (5) لسنة2022م، بشأن مكافحة الجرائم الإلكترونية، تعريفاً لمفهوم الجريمة الإلكترونية على أنها "كل فعل يرتكب من خلال استخدام أنظمة الحاسب الآلي أو شبكة المعلومات الدولية أو غير ذلك من وسائل تقنية المعلومات بالمخالفة لأحكام هذا القانون"، كما قدم عدة تعريفات لمصطلحات لها علاقة بالجرائم الإلكترونية منها:

1. **الاختراق:** هو القدرة على الوصول إلى أي وسيلة تقنية المعلومات بطريقة غير مشروعة عن طريق ثغرات في نظام الحماية الخاصة.
2. **القرصنة الإلكترونية:** الاستخدام أو النسخ غير المشروع لنظم التشغيل أو البرامج الحاسوبية المختلفة في نظام الحماية الخاصة.
3. **الفيروسات الحاسوبية:** هي نوع من البرامج الحاسوبية ذات طبيعة هجومية تخريبية تلحق ضرر بنظام المعلومات أو البيانات.
4. **التشفير:** عملية تحويل البيانات الإلكترونية إلى رموز غير معروفة أو غير مفهومة يستحيل قراءتها أو معرفتها دون إعادتها إلى هيأتها الأصلية .
5. **إعاقة الوصول إلى الخدمة أو التشويش عليها:** هو إرباك الخدمة وتشمل السيطرة على العمل وحركته بشكل صحيح.
6. **الهوية الرقمية:** هي تمثيل رقمي لمعلومات الفرد داخل المجتمع على المعلومات الدولية بالصبغة التي اعتمدها هذا الفرد والمتوقعة من قبل الآخرين، وقد يكون للفرد أو للجهة هويات رقمية متعددة في المجتمعات الإلكترونية المتعددة.
7. **أدوات التعريف والهوية:** أي آلية أو نظام رقمي أو أداة رقمية تستخدم لتمثيل الهوية الرقمية للأفراد التي تمكنهم من العمل بطريقة آمنة مع واجهات استخدام متناسقة على الأنظمة المختلفة على المعلومات الدولية.
8. **البطاقة المصرفية الإلكترونية:** أداة صادرة عن مصرف أو مؤسسة مالية تتيح لصاحبها سحب الأموال وتحويلها.
9. **الالتقاط أو الاعتراض:** مشاهدة البيانات أو المعلومات أو الحصول عليها.[1]

كما تُعرف الجريمة الإلكترونية علي أنها "جريمة تقع على المؤسسات أو الأفراد مستخدمي أجهزة الحاسب الآلي أو أجهزة الهواتف الذكية، وهي سلوك لا أخلاقي وغير مصرح به وينكره القانون ويعاقب عليه ويدينه الشرع وينبذه المجتمع، ويتم ارتكابها باستخدام أدوات الاتصال الحديثة بالإضافة إلى مجموعة البرامج والتقنيات المعدة لهذا الغرض" [2]

ويمكننا تعريف الجرائم الإلكترونية بأنها "الجرائم التي تُرتكب ضد الأفراد أو المجموعات أو الشركات أو الأنظمة الحكومية، بدافع إجرامي لإلحاق الضرر عمداً بسمعة الضحية أو التسبب في الأذى الجسدي أو النفسي أو المادي للضحية بشكل مباشر أو غير

مباشر باستخدام مواقع التواصل الحديثة عبر الإنترنت والهواتف الذكية"

ب- مفهوم الظواهر السلبية:

إن مصطلح الظواهر السلبية مصطلح واسع الدلالات ومفهومه كبير، فكل شخص حسب مفهومه يفسر ما هي تلك الظواهر، فعلى سبيل المثال ما يراه شخص ما على أنه أمراً سلبي سيراه آخر إيجابياً، وما يقره مجتمع ما بأنه ظاهرة سلبية سيقره مجتمع آخر بأنه ظاهرة إيجابية، وستتشابك الاختصاصات العلمية وتظهر الاختلافات الفكرية في تحديد معنى ودلالة الظواهر الاجتماعية السلبية بحسب وجهات نظر العلماء والباحثين والزاوية التي يدرسون منها هذا المصطلح، إلا أنه هناك شبه اتفاق عام بينهم حول السلوكيات أو الأفكار أو المنتجات التي تعتبر ظاهرة سلبية منتشرة في كل مكان، ولكن رغم تعدد الرؤى وتعقيد المفهوم يمكننا الاستدلال على المقصود به من خلال التعرض لمعنى المفاهيم الآتية:

- **مفهوم الظاهرة الاجتماعية:** يمكن تعريفها بأنها: "فكرة معقدة" وتنسب لها خصائص عدة منها الخارجية والإلزامية والجبرية"، ويمكن فهم هذه الفكرة في سياق الاطار التصوري "لإميل دوركايم" عن الوعي الجمعي والتصورات الجمعية، والظاهرة الاجتماعية هي "طرق للفعل أو السلوك تنبثق عن القواعد والمبادئ الاساسية والممارسات سواء الدينية أو الدنيوية التي تشكلت بطريقة جمعية فاكتسبت قوتها الالزامية، وتعد المعايير والنظم امثلة لتلك الظواهر الاجتماعية التي تتخذ اشكالاً تتفاوت من حيث مدى الهشاشة أو الصلابة وهي جميعاً تشكل ممارسات للجماعة ذات طابع جمعي وبالتالي تفرض نفسها على الافراد فيستنبطونها، ولأن هذه الظواهر ذات طبيعة جمعية فهي تتخذ طابعاً اخلاقياً ملزماً لسلوكيات الافراد"[3]
- **مفهوم السلوك الخاطئ أو السلبي:** يعرف السلوك الخاطئ بأنه "سلوك ذو معرفة مشوهة يحتاج فيها الى مواقف وخبرات تساعده على الفهم"[4]

ويعرف بأنه "السلوك الذي يختلف من حيث تكراره ومدته أو شدته أو العمر الزمني للفرد أو جنسه أو مجموعته الثقافية" [5]

و يعرف بأنه " السلوك السلبي بأنه مخالفة نظم وقواعد السلوك السائدة بين غالبية أفراد المجتمع"[6]

ويمكننا تعريف مفهوم الظواهر السلبية على أنه "مجموعة الأفعال والسلوكيات السيئة والمتنافية مع قيم المجتمع ومبادئه الاخلاقية والدينية والعرفية الاجتماعية والقانونية التشريعية التي ترتكب من قبل أفراد أو جماعات اجتماعية معينة بهدف إلحاق الضرر المادي أو المعنوي بالغير سواء أفراد أو جماعات أو مؤسسات حكومية"

خامساً: متغيرات الدراسة

تمثلت متغيرات الدراسة في (المتغير المستقل- قانون مكافحة الجرائم الالكترونية) و(المتغير التابع- الظواهر السلبية).

المطلب الثاني: الإطار النظري للدراسة

أولاً: الدراسات السابقة

من خلال الاطلاع العام علي الأدبيات والدراسات السابقة فقد توصلت الباحثة إلي بعض الدراسات التي لها علاقة بموضوع الدراسة الحالية بهدف معرفة الفجوة البحثية التي سوف تغطيها هذه الدراسة، وذلك وفق الآتي:

أ- **دراسة أكرم عبدالرازق المشهداني بعنوان "الجرائم الالكترونية: التحديات والمعالجة"2015م،** هدفت إلى الكشف عن الجرائم الإلكترونية (التحديات والمعالجة)، حيث إن التطور الهائل في المجالات العلمية والتكنولوجية انعكس على تطور أساليب ووسائل ارتكاب الجرائم، إلى جانب بروز أنماط غير مألوفة من الجرائم وبالتالي لم يفرض لها التشريع الوضعي القواعد العقابية اللازمة، كما أن ثورة الاتصالات جعلت الجرائم التكنولوجية أو الإلكترونية تتصف بخاصية معقدة هي عدم خضوعها للحدود السياسية، ومن هنا شكلت نوعاً جديداً مستحدثاً من الجرائم العابرة للحدود، وهذا ما دعا الدول والمنظمات إلى السعي لتكييف التشريعات الوطنية لمعالجة هذا النمط المستحدث من الإجرام، وتضمن البحث عدد من النقاط والتي تمثلت في: تعاظم دور الصناعة الإلكترونية في العالم، وتوسع مجالات التجارة الإلكترونية، وتنوع الجرائم الإلكترونية، وعرض لصور الجرائم الإلكترونية، وعرض لمفهوم الاحتيال الإلكتروني، وحجم خسائر الإجرام الإلكتروني عالمياً، والمقصود بالاحتيال الإلكتروني وصوره، وأنواعه، وسائله وأساليبه، وتوصل البحث إلى عدد من النتائج منها: أن ثورة الاتصال أدت خلال العقدين الماضيين الى تغيير شامل في طبيعة ونمط الحياة الاقتصادية لكافة المستهلكين، سواء في الدول المتقدمة أم النامية على حد سواء، كما أن الاحتيال الإلكتروني أخطر أنواع الجرائم الإلكترونية، وأوصى البحث بتصعيد التعاون

على النطاق الدولي والإقليمي لمحاربة وملاحقة الجرائم الإلكترونية وبخاصة منها الاحتيال الإلكتروني من خلال عقد الاتفاقيات والمعاهدات، وعقد المزيد من المؤتمرات والأبحاث للتوعية ولتعزيز المواجهة القانونية والأمنية ضد هذه الجرائم. [7]

ب- **دراسة محمد بن حسن مشهور حمدي، بعنوان "الوعي وأثره في الحد من انتشار الظواهر السلبية لدى الشباب: التدخين والتفحيط نموذجاً"2015م،** هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على ماهية الوعي، والكشف عن الركائز الأساسية التي تستند عليها ثقافة الوعي، التي تتمثل في الثقافة والقيم والعادات والتقاليد والتراث السائد في المجتمع، كما هدفت إلى التعرف على كيفية نشر ثقافة الوعي بين الشباب، والتي تتمثل في الأهل والمدرسة والمساجد إذ تتحدث عن الوعي الديني، كما أشارت الدراسة إلى الدور الذي تقوم به وسائل الإعلام ومدى تأثيرها في نفوس الشباب من خلال توعيتهم وتعريفهم بمدى خطورة السلوكيات السلبية والخاطئة التي يمارسونها، وأوضحت الدراسة دور ثقافة الوعي في الحد من التدخين، وكشفت عن خطورة التدخين وآثاره، وبينت كيف يمكن للوعي والدين وتعميق القيم الإسلامية والأخلاقية في نفوس الشباب الحد من ظاهرة التدخين، وبينت ماهية التفحيط ومخاطره وسلبياته وآثاره على الفرد والمجتمع، وبينت دور الوعي في الحد من هذه الظاهرة، كما كشفت عن دور وسائل الإعلام سواء كانت مقروءة أو مسموعة أو مرئية، وأهميتها في نشر الوعي لدى الشباب، وتعرضت للدور الكبير الذي يعلبه الإنترنت في نشر ثقافة الوعي وتعميقه لدى الشباب؛ حيث إن الغالبية العظمى من أوقاتهم تكون في متابعة الموقع المختلفة والتعامل بها بأي طريقة كانت، لذلك وبينت دور تعميق الوعي ونشره بين الشباب لمكافحة الظواهر السلبية التي يمارسونها بشكل مستمر دون أدنى إدراك لمخاطرها وعواقبها الوخيمة التي قد تنهي حياتهم وتضر بكل من يحيط بهم. [8]

ج- **دراسة محمد فليح الجبور بعنوان "معالجة الظواهر السلبية في المجتمع الأردني من خلال الفيس بوك"2020م،** دراسة ميدانية هدفت للتعرف على النهج والكيفية المتبعة في معالجة الظواهر السلبية في المجتمع الأردني من خلال موقع الفيسبوك، والمتمثلة في القضايا المتعلقة في نشر الأخبار المزيفة "الشائعات"، واختراق خصوصية الأفراد والجماعات والمؤسسات، وتعرض جميع المستخدمين لخطر الإدمان على استخدام موقع فيسبوك، تم استخدم المنهج الوصفي بأسلوب المسح بالعينة، كما تم اعتماد العينة الحصصية الطبقية، وذلك حسب الأقاليم الثلاثة في المملكة (الشمال -الوسط -الجنوب) وبلغ حجم العينة (450) مفردة، تم الوصول إليها من خلال استخدام الاستبانة الإلكترونية، وكان من أبرز النتائج أن: غالبية المبحوثين يعتمدون على فيسبوك في معالجة الظواهر السلبية، وذلك بدرجات تفاوتت بين (الكبيرة والمتوسطة والمنخفضة)، وكانت فقرة "من خلال التفاعلية التي تساعد في إيصال المعلومات لعدد كبير" في المرتبة الأولى وبمتوسط حسابي بلغ (2.38)، لأعلى فقرة من فقرات مقياس كيفية مساهمة الفيسبوك في معالجة الظواهر السلبية في المجتمع الأردني، وكانت التأثيرات (المعرفية، والوجدانية والسلوكية) جميعها متعلقة بالخصوصية، حيث نالت فقرة "ساعدني بالحصول على معلومات مفيدة لي شخصياً حول انتهاك الخصوصية" المرتبة الأولى فيما يتعلق بالتأثيرات المعرفية، بينما حازت فقرة "أثار قلقي في اختراق خصوصيتي" على المرتبة الأولى عن التأثيرات الوجدانية، وأخيراً كانت المرتبة الأولى من فقرات التأثيرات السلوكية من نصيب الفقرة "البحث عن الموضوعات التي تهتم بالخصوصية." [9]

ه- **دراسة وفاء محمد علي بعنوان "الابعاد الاجتماعية للجرائم الالكترونية"2021م،** دراسة تحليلية لمضمون القضايا في محكمة سوهاج، هدفت إلى التعرف على الأسباب الكامنة وراء اقتراف الجريمة الإلكترونية، وأشكال الجريمة الإلكترونية المرتكبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ومعرفة الأساليب المتاحة لاقتراف الجريمة الإلكترونية وتأثير الجريمة الإلكترونية المرتكبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي على الأفراد، والتعرف على الأحكام الجنائية الصادرة للجرائم المرتكبة ووضع حلول للحد من ظاهرة الجريمة الالكترونية المرتكبة عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وتم الاعتماد على المنهج الوصفي، وكانت أداة الدراسة استمارة تحليل المضمون، وقد تبين من نتائج الدراسة أن: معظم المحاضر كان المجني عليهم من الإناث فيما عدا (2) محضر كان المجني عليه (ذكر)، وتبين أن أسباب اقتراف الجريمة الإلكترونية ترجع إلى عوامل اجتماعية واقتصادية وعوامل أخري منها سهولة الوصول للهدف (المجني عليه)، والانتقام والتحدي، وأن الشكل الغالب للجرائم الإلكترونية يتمثل في التعذيب الرقمي والمطاردة السيبرانية، وكان تأثير الجريمة الإلكترونية على الأفراد

إصابة كل أفراد من أفراد العينة بالضرر سواءً كان ضرراً مادياً أم معنوياً. [10]

- **التعقيب على الدراسات السابقة:**

من خلال عرض الدراسات السابقة اتضح أن بعضها تتفق مع الدراسة الحالية من حيث الاهتمام بموضوع الجرائم الالكترونية وبعضها تتفق من حيث الاهتمام بموضوع الظواهر السلبية، بينما الدراسة الحالية تتميز عن الدراسات السابقة في الاهتمام بإبراز دور قانون مكافحة الجرائم الالكترونية والظواهر السلبية، وقد استفادت الدراسة الحالية من هذه الدراسات في عملية فهم وتوضيح المفاهيم المتعلقة بالموضوع، إلا أنها اختلفت مع الدراسات السابقة في تناولها لعينة الدراسة بحيث تمثلت عينة الدراسة الحالية في المحامين (ذكوراً وإناثاً)، كذلك أداة جمع البيانات حيث اعتمدت الدراسة علي استمارة المقابلة بينما الدراسات السابقة استخدمت استمارة الاستبيان.

ثانياً: استعراض نظري لأهم الفقرات المتعلقة بموضوع البحث:

أ- **أنواع الجرائم الإلكترونية:**

1- جرائم تسبب الأذى للأفراد:

ومن خلالها يتم استهداف فئة من الأفراد أو فرد بعينه من أجل الحصول على معلومات معينة تخص حساباته سواء البنكية أو على الإنترنت، وتتمثل هذه الجرائم في الآتي:

- **انتحال الشخصية وتهديد الأفراد:** وفيها يستدرج المجرم الضحية ويستخلص منه المعلومات بطرق غير مباشرة، ويستهدف فيها معلومات خاصة من أجل الاستفادة منها واستغلالها لتحقيق مكاسب مادية أو التشهير بسمعة أشخاص بعينهم، وإفساد العلاقات سواء الاجتماعية أو علاقات العمل، ويصل المجرم من خلال القرصنة وسرقة المعلومات إلى معلومات شخصية وخاصة جداً بالنسبة للضحية، ثم يقوم بابتزازه وتهديده من أجل كسب الأموال وتحريضه للقيام بأفعال غير مشروعة قد يصاب فيها بأذى.
- **تشويه السمعة والتحريض على أعمال غير مشروعة:** يقوم المجرم باستخدام المعلومات المسروقة وإضافة بعض المعلومات المغلوطة، ثم يقوم بأرسالها عبر الوسائط الاجتماعية أو عبر البريد الإلكتروني للعديد من الأفراد بغرض تشويه سمعة الضحية وتدميرهم نفسياً، ويقوم باستخدام المعلومات عن أفراد بعينهم واستغلالها في ابتزاز الضحايا بالقيام بأعمال غير مشروعة تتعلق بالدعارة وتجارة المخدرات وغسيل الأموال والعديد من الجرائم الإلكترونية الأخرى. [11]

2- جرائم تسبب الأذى للمؤسسات:

أ- **اختراق الأنظمة:** وتتسبب الجرائم الإلكترونية بخسائر كبيرة للمؤسسات والشركات المتمثلة في الخسائر المادية والخسائر في النظم، بحيث يقوم المجرم باختراق أنظمة الشبكات الخاصة بالمؤسسات والشركات والحصول على معلومات قيمة وخاصة بأنظمة الشركات، ومن ثم يقوم باستخدام المعلومات من أجل خدمة مصالحه الشخصية والتي تتمثل في سرقة الأموال وتدمير أنظمة الشركة الداعمة في عملية الإدارة مما يسبب خسائر جسيمة للشركة أو المؤسسة، كما يمكن سرقة المعلومات الخاصة بموظفين المؤسسات والشركات وتحريضهم وابتزازهم من أجل تدمير الأنظمة الداخلية للمؤسسات، وتثبيت أجهزة التجسس على الحسابات والأنظمة والسعي لاختراقها والسيطرة عليها لتحقيق مكاسب مادية وسياسية، وتؤثر الجرائم الإلكترونية الخاصة باختراق الشبكات والحسابات والأنظمة بشكل سلبي على حالة الاقتصاد في البلاد، كما تتسبب في العديد من مشاكل تتعلق بتهديد الأمن القومي للبلاد إذا ما لم يتم السيطرة عليهم ومكافحاتهم، وتمثل نسبة الجرائم الإلكترونية والجرائم المعلوماتية حول العالم 170%، وتزداد النسبة يوم بعد يوم مما يجعلنا جميعاً في خطر محدق بسبب الانتهاكات واختراق الأنظمة والحسابات.

ب- **تدمير النظم:** يكون هذا النوع من التدمير باستخدام الطرق الشائعة وهي الفيروسات الإلكترونية والتي تنتشر في النظام وتسبب الفوضى والتدمير، ويتسبب ذلك في العديد من الخسائر المرتبطة بالملفات المدمرة ومدى أهميتها في إدارة وتنظيم الشركات والمؤسسات، أو تدمير الخادم الرئيسي الذي يستخدمه جميع من بالمؤسسة من أجل تسهيل الأعمال، ويتم ذلك من خلال اختراق حسابات الموظفين بالمؤسسة الخاصة بالشبكة المعلوماتية للمؤسسة والدخول على الحسابات جميعاً في نفس ذات الوقت، ويتسبب ذلك في عطل تام للخادم مما يؤدي إلى تدميره وبالتالي تعطل الأعمال بالشركات والمؤسسات. [12]

3- جرائم الأموال:

- **الاستيلاء على حسابات البنوك:** وهي اختراق الحسابات البنكية والحسابات المتعلقة بمؤسسات الدولة وغيرها من المؤسسات الخاصة، كما يتم أيضاً سرقة البطاقات الائتمانية، ومن ثم الاستيلاء عليها وسرقة ما بها من أموال. [13]

- **انتهاك حقوق الملكية الفكرية والأدبية:** وهي صناعة نسخ غير أصلية من البرامج وملفات المالتيميديا ونشرها من خلال الإنترنت، ويتسبب ذلك في خسائر فادحة في مؤسسات صناعة البرامج والصوتيات.

4- **الجرائم التي تستهدف أمن الدول:**

- **برامج التجسس:** تنتشر العديد من برامج التجسس والمستخدمة في أسباب سياسية والتي تهدد أمن وسلامة الدولة، ويقوم المجرم بزرع برنامج التجسس داخل الأنظمة الإلكترونية للمؤسسات، فيقوم أعداء الوطن بهدم أنظمة النظام والاطلاع على مخططات عسكرية تخص أمن البلاد، لذلك فهي تعتبر من أخطر الجرائم المعلوماتية.
- **استخدام المنظمات الإرهابية لأسلوب التضليل:** ويعتمد الإرهابيون على استخدام وسائل الاتصال الحديثة وشبكة الإنترنت من أجل بث ونشر معلومات مغلوطة، والتي قد تؤدي لزعزعة الاستقرار في البلاد وإحداث الفوضى من أجل تنفيذ مصالح سياسية ومخططات إرهابية، وتضليل عقول الشباب من أجل الانتفاع بمصالح شخصية.[14]

وعلى هذا يمكننا القول أن هذه الجرائم التي ترتكب على مستوى الأفراد قد ترجع إلى أسباب نفسية، كالاضطرابات في شخصية الفرد والرغبة في إيذاء الغير كالمنافسة التي تتحول إلى صراع عنيف وخاصة إذا كان الأفراد يمتهنون نفس المهنة مما يدفعهم إلى بث معلومات مغلوطة عن المنافس لهم وتشويه سمعته والتشهير به، أما على مستوى المؤسسات والدول فتلك الجرائم تعد من أخطر أنواع الجرائم لأنها تمس الأمن القومي وسلامة مؤسسات الدولة بغرض أحداث الفوضى من أجل تحقيق مصالح شخصيات أو أحزاب أو تيارات فكرية معادية، لذا يجب سن قوانين صارمة للحد من هذه الجرائم فكل تطور يحدث في عالم التكنولوجيا لابد أن يصاحبه تطور في الفكر القانوني للقواعد الإجرائية التي تستهدف حماية الأفراد والعمليات المالية في البنوك والمؤسسات العامة والسيادية للدولة وحماية المعلومات والبيانات الشخصية والتصدي بالطرق الحديثة للجرائم التي تهز أمن وسيادة الدولة واستقرار المجتمع وحياة الأفراد فيه.

ب- تصنيف الظواهر الاجتماعية حسب علماء علم الاجتماع:

1- **الظواهر الاجتماعية من حيث السواء والإنحراف (سلبية وإيجابية):**

- **الظواهر الاجتماعية السوية (الإيجابية):** نشير من خلالها إلى السلوك والعلاقة السائدة ضمن مجال هذه الظواهر بأنه سلوك إيجابي ومن هذه الظاهر: الزواج والترابط الاجتماعي، والتعاون، والتكافل والتنشئة الاجتماعية.
- **الظواهر الاجتماعية غير السوية المنحرفة (السلبية):** تتصف بطبيعة منحرفة وخارجة عن المعايير المتعارف عليها في المجتمع والمتعلقة بالسلوك والعلاقات ومن هذه الظواهر: العنف، مخالفة القانون، الفساد المالي والإداري، الغش والتزوير، تعاطي المخدرات، السرقة، وغيرها.

2- **الظواهر الاجتماعية من حيث درجة الانتشار:**

- **ظواهر واسعة الانتشار:** قد تكون موجوده بشكل شبه تام في المجتمع ومثل هذه الظواهر ترتبط بالظواهر الإيجابية لتقلبها من قبل المجتمع ومنها: الزواج والطلاق والتنشئة الاجتماعية.
- **ظواهر محدودة الانتشار:** تصدر عن مجموعة معينة ضمن المجتمع وتعود لمعتقد معين أو لتوجه معين ولا نراها بشكل كامل في المجتمع ومن هذه الظواهر: الزواج المبكر، التمييز العنصري، الهجرة غير الشرعية.
- **ظواهر نادرة الانتشار:** ترتبط بأشخاص محددين ولا يمكن تعميمها ونسبتها في المجتمع ضئيل جدًا ومن مثل هذه الظواهر: الانتحار، والزواج المثلي.[15]

3- **الظواهر الاجتماعية من حيث درجة الخطورة:** يعتمد هذا التصنيف على الأثر السبي المترتب على الظاهرة الاجتماعية ومدى تأثيرها على الأمن المجتمعي وعلى القدرة الاستمرارية له، ومنها:

- **ظواهر اجتماعية شديدة الخطورة:** ترتبط بالفرد والمجتمع وتحدث خلل في البنية المجتمعية ومن هذه الظواهر تعاطي المخدرات، الفساد والغش، الانفلات الأمني، جرائم الشرف.
- **ظواهر اجتماعية متوسطة الخطورة:** قد تؤثر على الفرد والمجتمع بطريقة متوسطة دون إحداث خلل مهدم ومنها: الإسراف، اللامبالاة، الخيانة.
- **ظواهر اجتماعية منعدمة الخطورة:** تعود على الفرد والمجتمع بالأمن والسعادة والاستقرار ومنها: التعاون والزواج، التكافل والترابط الاجتماعي والتماسك الاسري.

4- **الظواهر الاجتماعية من حيث البساطة والتعقيد:**

- **ظواهر اجتماعية بسيطة التركيب:** تتميز بمحدودية الأبعاد وقلة التشابك والتي يمكن معرفه اساسها وصفاتها وعوامل

تعزيزها ودوافع ظهورها ومن مثل هذه الظواهر: الزواج التعاون التكافل الاجتماعي.

- **ظواهر اجتماعية شديده التعقيد:** لها ابعاد مختلفة ومتشابكة مع مختلف عوامل بناء المجتمع الثقافية والمعرفية والتقليدية ومن هذه الظواهر: البطالة، العنف الاجتماعي، استيراد الثقافات الغربية، التطور التكنولوجي واثره على المجتمع.[16]

ج- بعض الظواهر الاجتماعية السلبية التي تنتشر في المجتمع:

هناك العديد من الظواهر السلبيَّة التي تنتشر نتيجة الممارسات الخاطئة من قبل بعض الأفراد في المجتمعات، ممَّا يلحق الضرر بهم وبغيرهم وبالمجتمع برمته، ومن تلك الظواهر السلبية ما يأتي:

- **العنف والتفكك الأسري:** تنتشر هذه الظاهرة السيّئة بشكل ملحوظ في العديد من المجتمعات وتحدث عندما ينهار النظام الأسري وتتلاشى قيم الاحترام والتعاون بين أفراد الأسرة، ويمكن أن يؤدي العنف والتفكك الأسري إلى تأثير سلبي على الزوجين والأطفال والشباب والاستقرار الاجتماعي للأسرة.
- **النفاق الاجتماعي والانعزال الاجتماعي:** حيث نجد الإنسان يُظهر بعض السمات والسجايا الخاصَّة أمام النَّاس، ويبطن في نفسه ما يناقضها، فتجده يظهر الكرم والجود رياءً ونفاقاً، ويظهر التديُّن كذلك وهو بعيد جداً عن الدين، أما الانعزال فيحدث عندما يشعر الأفراد بالنبذ من الآخرين أو عندما يختار العزلة والانفصال عن المجتمع، وينتج عن ذلك ضعف الروابط الاجتماعية وزيادة الشعور بالوحدة والاكتئاب [17]
- **انتشار المخدّرات والتدخين:** وهي أخطر ظاهرة تُبتلى بها المجتمعات، حيث يقع العديد من الشباب ضحايا الإدمان على المخدرات، والتدخين كما نلاحظ ينتشر في مجتمعاتنا بكثرة حتى الأماكن العامَّة كالحافلات، والمدارس والأسواق لا تخلو من شروره. [18]
- **التهديد والتوعد:** وخاصة التهديد والتوعد بإطلاق النار في أي حالة شجار ومهما كانت يسيرة إلا أنها تتنامي في الفئات غير المتعلمة والفئات صغيرة السن في المجتمعات، وكذلك إطلاق النار العشوائي في المناسبات والأعراس والأفراح بصورة عامة.
- **التحرش والعنف والجريمة:** حيث انتشرت تلك الظواهر السلبية في مجتمعنا لعدم وجود الوعي والوازع الديني بين الشباب، مما يؤثر على الحالة النفسية لدى البنات والنساء وتشعر بالإهانة من أفراد المجتمع سواءً كان تحرشاً لفظياً أو جسدياً، أما العنف فيشمل متغيرات اجتماعية عديدة منها (الأسري، والمدرسي، والجنسي، والسرقة، والقتل) وغيرها من الجرائم، حيث يسبب العنف والجريمة خسائر بشرية ومادية ويعزز الشعور بعدم الأمان في المجتمع.
- **التشدد والتطرف والإلحاد وفقدان القيم الأخلاقية:** يشمل التطرف الديني والسياسي والثقافي، يؤدي التشدد والتطرف إلى تعزيز الانقسامات والتوترات في المجتمع وزعزعة السلم الاجتماعي، ويشمل فقدان القيم الأخلاقية والتراخي في الأخلاق والأخلاقيات الاجتماعية يؤدي ذلك إلى تفكك الأخلاق وزيادة الفساد وضعف الثقة بين الأفراد.
- **الوساطة والمحسوبية:** هذه الظاهرة التي بسببها ظهر الكثير من الفساد، لأنها تجعل الأمر في غير أهله فإن بواسطة والمحسوبية يأخذ هذا الشخص مكان لا يستحقه، مثل أن يعمل في وظيفة وهو غير مؤهل لها أو يحصل على تصريح لعمل شيء وهو غير موفي لشروط هذا التصريح مما يجعل الفساد ينتشر بهذه الصورة.
- **الإشاعات والاخبار المغلوطة:** وهي تناقل معلومة ليست صحيحة، وتستخدم من قبل البعض للتعبير عن حالة من حالات الكبت النفسي سواء الفردي أو الجماعي، وتروج شفاهياً بالكلمات المسموعة أو كتابياً عن طريق الرسائل والمنشورات الالكترونية، ويساعدها على الانتشار السريع غياب الخبر الصحيح الصادر من الجهات المختصة. [19]
- **الكذب والغش والتزوير:** يلجأ بعض الناس إلى الكذب ظناً منهم أن الكذب ينجيهم من تلك المواقف، تلك الظاهرة التي حذرتنا منها جميع الأديان لما تسببه من مشاكل وعواقب وخيمة تسبب الضرر للفرد وللمجتمع، انتشرت هذه الظواهر في كل مناحي الحياة وتعد من الأخطار الكبيرة التي تواجه المجتمع، وتعددت صورها وأشكالها لتشمل ممارسة الغش والتزوير في الشهادات العلمية وأثناء الامتحانات الدراسية بل امتدت لأعمق من ذلك ووصلت لدرجة أن تمارسها بعض الكتل السياسية والأحزاب في الحملات الانتخابية و في ايصال مرشح ما لعضوية مجلس محلي أو برلماني.[20]
- **تجاهل قانون المرور والقيادة المتهورة:** فعدم اتباع إشارات المرور ظاهرة نراها كثيراً في الشوارع يومياً، وهي ظاهرة غير أخلاقية تؤدي إلى وقوع الحوادث ووفاة الناس على الطرق وحدوث الازدحام والشلل المروري، أما القيادة المتهورة فهي سلوك سيئ ينتشر في اوساط الشباب وخاصة صغار السن منهم، يتمثل في قيادة السيارة بشكل استعراضي

وبسرعة جنونية في الطرقات العامة داخل المدينة وأمام بعض المؤسسات العامة. [21]

وفي ضوء هذه المعطيات المذكورة نستطيع القول أن الظواهر السلبية المنتشرة في المجتمع غالباً ما تكون نتاج تراكمات وضغوط نفسية واجتماعية على الفرد، أو نتيجة نشأته في بيئة غير سوية مثل الفقر والجهل أو التفكك الأسري والتي من شأنها أن تدفع بالفرد وخاصة من فئة الشباب إلى عزل أنفسهم أو تدميرها بتعاطي المخدرات وربما اللجوء إلى الانتحار للهروب من واقعهم الاجتماعي، أو أن يعمدوا إلى انتهاج كافة صور واشكال العنف وممارسة اساليب عدائية واستفزازية بدرجات متفاوتة قد تصل بهم في أسوء الأحوال إلى ارتكاب جرائم تجاه الآخرين مثل الاختطاف والابتزاز والتهديد والسرقة والاغتصاب والقتل، وفي أي مجتمع كان فإن مثل هذه الاعتداءات تعكس مدى الحاجة لوجود قوانين وتشريعات عقابية صارمة ورادعة وذلك للحد من ارتفاع معدلات الجريمة.

المبحث الثاني: الإجـراءات المنهجيــة للدراسة

1- نوع المنهج المتبع في الدراسة:

قامت الباحثة باستخدام المنهج الوصفي التحليلي في تحليل وتفسير بيانات هذه الدراسة، وذلك باستخدام اسلوب المسح الاجتماعي عن طريق العينة.

2- مجتمع الدراسة

يتمثل مجتمع الدراسة في المحامين والمحاميات الذين يترافعون أمام الهيئة القضائية في مختلف القضايا بدائرة محكمة اجدابيا الابتدائية- بمدينة اجدابيا للعام 2024م، والبالغ عددهم 120 محامياً ومحامية.

3- عينة الدراسة

تمثلت عينة الدراسة في العينة العشوائية البسيطة التي سحبت من المحامين والمحاميات لدى دائرة محكمة اجدابيا الابتدائية، وتم سحب عينة عشوائية بسيطة منهم وفق الآتي:

حجم العينة = مجموع المجتمع الكلي × نسبة التمثيل ÷ 100 =

120 × 35 ÷ 100= 42 مبحوثاً.

4- مجالات الدراسة

تمثلت مجالات الدراسة في ثلاثة مجالات رئيسية كالآتي:

أ ـ **المجال البشري:** يتمثل في مجموعة الاشخاص الذين تم جمع البيانات منهم في هذه الدراسة وهم المحامين والمحاميات بمدينة اجدابيا.

ب ـ **المجال المكاني:** تمثل في المكان الذى اجريت فيه الدراسة وهو المحكمة الابتدائية بمدينة اجدابيا.

ج ـ **المجال الزمني:** وتمثل في الفترة الزمنية التي اجريت فيها الدراسة وقسمت لثلاثة مراحل رئيسية:

- **المرحلة التحضيرية:** تمثلت في اختيار موضوع الدراسة وتحديد أهميته وأهدافه ومفاهيمه ومتغيراته واستعراض الدراسات السابقة، والإجراءات المنهجية حتى إعداد المقياس وكانت من الفترة (01 . 03 .2024م) إلى الفترة (07 . 03 .2024م).
- **المرحلة الميدانية:** تمثلت في الفترة التي جمعت فيها البيانات من المبحوثين وهى الفترة من (10 . 03 .2024م) إلى الفترة (18 . 03 .2024م).
- **المرحلة النهائية:** وتمثلت في تصنيف وتبويب البيانات وتفريغها وتحليل البيانات واستخلاص النتائج والتوصيات وهى الفترة من(20. 03 .2024م) إلى (26. 03 .2024م).

5- أداة جمع البيانات:

استخدمت الباحثة استمارة المقابلة وتم تطبيقها على عينة الدراسة، وقد تم بناؤها وفق الخطوات الآتية:

أ- **وصف الاداة:** قامت الباحثة بإعداد استمارة المقابلة لموضوع البحث وتكونت في صورتها الأولية من (45) سؤالاً .

ب- **خطوات بناء أداة جمع البيانات:**

- أعدت الباحثة أداة خاصة بالدراسة وحاولت أن تكون العبارات المصاغة فيها محددة ومتوائمة مع أهداف وتساؤلات الدراسة، وقد اشتملت في صياغتها الاولية على (45) سؤال .
- تم عرض أداة جمع البيانات على نخبة من المتخصصين وذوى الخبرة في ميدان علم الاجتماع والتربية وعلم النفس بكلية الآداب وكلية القانون بجامعة اجدابيا حيث بلغ عددهم (10) محكمين، وبعد عملية التحكيم وفق لجنة التحكيم تم حذف (15) فقرة وبعد التعديل والإضافة لبعض الفقرات تم صياغة استمارة المقابلة بصياغتها النهائية لتصبح (5)أسئلة أولية و(10) سؤال للبيانات المتعلقة بقانون مكافحة الجرائم الالكترونية، و(15) عبارة للبيانات المتعلقة بالظواهر السلبية.
- بعد عملية التحكيم تم إخضاع استمارة المقابلة لدراسة استطلاعية لعينة من مجتمع البحث، وحساب الصدق والثبات حيث بلغت قيمة معامل ألفا كرونباخ (7.890) درجة معيارية، وقد تم حذف بعض الفقرات وأصبحت فقرات الاستمارة الخاصة بموضوع دور قانون مكافحة الجرائم

الالكترونية في الحد من الظواهر السلبية في المجتمع الليبي (30) سؤالاً، تم تطبيقها على العينة الفعلية للبحث .

- **صدق الأداة**: قامت الباحثة بعرض استمارة المقابلة على نخبة من المحكمين من ذوى الخبرة في مجال علم الاجتماع والتربية وعلم النفس والقانون، وإبداء المحكمين جملة من التعليقات والملاحظات علي جميع فقراتها وذلك من حيث الحذف والتعديل والإضافة في الفقرات وتم تعديل هذه الفقرات بناءاً على ما أتفق عليه أكثر من (70 %) من المحكمين .

6- الأساليب الإحصائية المستخدمة:

لقد تم تحليل بيانات هذه الدراسة عن طريق استخدام المنظومة الإحصائية لتحليل البيانات الاجتماعية (SPSS) وقد تم استعراض نتائج الدراسة باستخدام الجداول الأحادية والتوزيعات التكرارية وقد تم استخدام الانحراف الربيعي والمتوسط الحسابي لتحليل بعض المتغيرات مثل (عدد سنوات الخبرة – وعدد القضايا التي تم العمل عليها).

المبحث الثالث: نتائج الدراسة والتوصيات

تم في هذا المبحث ترتيب تساؤلات الدراسة ومعالجتها إحصائياً وتفسيرها ومناقشتها ومن ثم عرض الصعوبات والتوصيات التي توصي بها الدراسة وذلك وفق الآتي:

المطلب الأول: نتائج الدراسة

يمكن عرض أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة من خلال استعراض بيانات الدراسة في الجداول الآتية:

أولاً: البيانات الديموغرافية للمبحوثين وكما موضح في الجدول (1).

جدول (1): يوضح توزيع المبحوثين حسب البيانات الديموغرافية

البيانات الديموغرافية	المتغيرات	العدد	النسبة المئوية	المجموع
النوع	ذكر	30	%71.42	**42**
	أنثى	12	%28.57	**%100**
نوع الوظيفة	محامي عام - شعبي	3	%7.14	**42**
	محامي خاص	39	%92.85	**%100**
سنوات الخبرة	1-5سنوات	12	%28.57	**42**
	6-10سنوات	17	%40.47	**%100**
	11سنة فأكثر	13	%30.95	
المؤهل العلمي	جامعي	23	%54.76	**42**
	ماجستير	12	%28.57	**%100**
	دكتوراة	7	%16.66	
عدد القضايا الخاصة بالجرائم الالكترونية التي عملت عليها	5 قضايا أو أقل	17	%40.47	**42**
	6 قضايا أو أكثر	25	%59.52	**%100**

المصدر: الباحثة، من تحليل البيانات

يتبين من الجدول (1) أن غالبية المبحوثين من الذكور حيث بلغت نسبتهم 71.42%، يليهم الإناث حيث بلغت نسبتهن 28.57%، كما يتبين أن غالبية المبحوثين هم من فئة المحامي الخاص بنسبة بلغت92.85%، يليها نسبة المبحوثين من فئة المحامي العام أو الشعبي حيث بلغت 7.14% من إجمالي المبحوثين، كما يتبين أن غالبية المبحوثين هم من أصحاب خبرة في مجال العمل كمحاميين تتراوح ما بين 6-10 سنوات حيث بلغت نسبتهم 40.47%، تليها نسبة أصحاب الخبرة التي تفوق 11 سنة فأكثر حيث بلغت 30.95%، ثم نسبة الذين لا تتجاوز سنوات خبرتهم 5سنوات أو أقل حيث بلغت 28.57% من إجمالي المبحوثين، كما يتبين أن غالبية المبحوثين من أصحاب المؤهل العلمي الجامعي حيث بلغت نسبتهم 54.76%، تليها نسبة الذين يحملون المؤهل العالي- الماجستير حيث بلغت 28.57%، ثم نسبة الذين يحملون المؤهل العالي- الدكتوراه حيث بلغت 16.66% من إجمالي المبحوثين، كما تبين أن غالبية المبحوثين ممن تولوا قضايا خاصة بالجرائم الالكترونية يتراوح عددها من 6 قضايا فأكثر بنسبة بلغت

59.52%، يليها نسبة المبحوثين الذين تولوا قضايا لا يتجاوز عددها 5 قضايا فأقل بنسبة بلغت 40.47%، من إجمالي المبحوثين في مجتمع الدراسة.

ثانياً: نتائج الدراسة وفق تساؤلاتها

1- نتائج التساؤل الأول: طبيعة الجرائم الالكترونية في المجتمع الليبي وكما موضح في الجدول (2).

جدول (2): يوضح توزيع المبحوثين حسب رأيهم في طبيعة الجرائم الالكترونية في المجتمع الليبي

طبيعة الجرائم الالكترونية	العدد	النسبة المئوية
جرائم ضد الأفراد	21	%50.0
جرائم ضد الشركات والقطاع الخاص	13	%30.95
جرائم ضد جهات حكومية محددة	5	%11.90
جرائم ضد الدولة والنظام السياسي	3	%7.14
المجموع	**42**	**%100**

المصدر: الباحثة، من تحليل البيانات

يتبين من الجدول (2) أن غالبية المبحوثين يرون أن طبيعة الجرائم الالكترونية في المجتمع الليبي تمثلت في الجرائم ضد الأفراد بنسبة بلغت 50.0%، بينما بلغت نسبة الذين يرون أن الجرائم الالكترونية في المجتمع الليبي تتمثل في الجرائم ضد الشركات والقطاع الخاص بنسبة بلغت 30.95%، يليها نسبة الذين يرون أنها تتمثل في جرائم ضد جهات حكومية محددة حيث بلغت 11.90%، بينما بلغت نسبة الذين يرون أن هناك جرائم الالكترونية في المجتمع الليبي موجهه ضد الدولة والنظام السياسي بنسبة بلغت 7.14%، من اجمالي المبحوثين في مجتمع الدراسة.

2- نتائج التساؤل الثاني: (نوع الظواهر السلبية المنتشرة في المجتمع) وكما موضح في الجدول (3).

جدول (3): يوضح توزيع المبحوثين حسب رأيهم في نوع الظواهر السلبية المنتشرة في المجتمع

نوع الظواهر السلبية المنتشرة	العدد	النسبة المئوية
ظاهرة الإشاعات والاخبار المغلوطة	10	%23.80
ظاهرة التهديد والابتزاز	8	%19.04
ظاهرة الغش والتزوير	7	%16.66
ظاهرة التنمر والعنصرية	5	%11.90
ظاهرة التجسس والاختراق	5	%11.90
ظاهرة الكذب والنفاق الاجتماعي	4	%9.52
ظاهرة التحرش الجنسي	3	%7.14
المجموع	**42**	**%100**

المصدر: الباحثة، من تحليل البيانات

يتبين من الجدول (3) أن غالبية المبحوثين يرون أن ظاهرة الإشاعات والاخبار المغلوطة من أكثر الظواهر السلبية المنتشرة في المجتمع الليبي بنسبة بلغت 23.80%، يليها ظاهرة التهديد والابتزاز بنسبة بلغت 19.04%، يليها نسبة الذين يرون أن ظاهرة الغش والتزوير من الظواهر السلبية التي تنتشر في المجتمع الليبي حيث بلغت نسبتهم 16.66%، ثم ظاهرتي التنمر والعنصرية - التجسس والاختراق بنسبة بلغت 11.90% للظاهرتين على حد سواء، كما تبين أن ظاهرة الكذب والنفاق الاجتماعي من الظواهر المنتشرة في المجتمع الليبي بنسبة بلغت 9.52%، يليها ظاهرة التحرش الجنسي بنسبة بلغت 7.14%، من اجمالي المبحوثين في مجتمع الدراسة.

أ- وفيما يتعلق بالتساؤل حول دوافع انتشار الظواهر السلبية في المجتمع الليبي، فقد تم الحصول على اجابات متباينة ابرزها (انتشار الشائعات من أجل دوافع شخصية وخاصة - أو أهداف سياسية لزعزعة الأمن والاستقرار، وكذلك فإن انتشار الظواهر السلبية بحسب رأي بعض المبحوثين يعود لخلل مشترك بين الأسرة والمؤسسات التعليمية في عملية التربية والتنشئة الاجتماعية، بالإضافة إلى ضعف الوازع الديني لدى بعض الأفراد من ممارسي السلوكيات الخاطئة، واتباع بعضهم لسلوكيات غربية اوروبية (الموضه- الترند) تتنافى مع العقيدة والقيم والمبادئ الاسلامية وعادات وتقاليد المجتمعات العربية الاسلامية)، وفي الجدول رقم (4) نوضح أسباب انتشار تلك الظواهر.

3- نتائج التساؤل الثالث: (اسباب انتشار الجرائم الالكترونية في المجتمع)

جدول (4): يوضح توزيع المبحوثين حسب رأيهم في اسباب انتشار الجرائم الالكترونية في المجتمع

اسباب انتشار الجرائم الالكترونية	العدد	النسبة المئوية
اسباب ذاتية (شخصية الجاني وحالته النفسية)	16	%38.09
اسباب اجتماعية	12	%28.57
اسباب اقتصادية	9	%21.42
اسباب سياسية	5	%11.90
المجموع	**42**	**%100**

المصدر: الباحثة، من تحليل البيانات

يتبين من الجدول (4) أن غالبية المبحوثين يرون أن ابرز اسباب انتشار الجرائم الالكترونية في المجتمع هي الاسباب الذاتية التي تتعلق بشخصية الجاني وحالته النفسية بنسبة بلغت 38.09%، يليها الاسباب الاجتماعية بنسبة بلغت 28.57%، بينما بلغت نسبة المبحوثين الذين يرون أن الاسباب الاقتصادية من ابرز الاسباب في انتشار الجرائم الالكترونية 21.42%، يلهيها نسبة الاسباب السياسية حيث بلغت 11.90% من اجمالي المبحوثين في مجتمع الدراسة.

4- نتائج التساؤل الرابع: (البنود والفقرات التي احتوى عليها قانون مكافحة الجرائم الالكترونية الليبي)

اقر مجلس النواب الليبي القانون رقم (5) لسنة 2022م، بشأن مكافحة الجرائم الالكترونية الصادر في الجريدة الرسمية لسنة2023م، العدد1 السنة الأولى، وقد اشتمل القانون على (53 مادة) قدم فيها المشرع الليبي تفصيلاً لكل البنود والفقرات نذكر منها المواد الآتية: (الاستخدام المشروع لوسائل التقنية- خصوصية المواقع الإلكترونية- الأعمال الأدبية أو الفنية أو العلمية- مراقبة ما ينشر عبر وسائل التقنية الحديثة- حجب المواقع الإباحية أو المخلة بالآداب العامة- حيازة وسائل التشفير- التأثير في النظام الإلكتروني- الدخول غير المشروع- الاعتراض أو التعرض- حيازة برامج فك الترميز واستعمالها- التعدي على عمل نظام معلوماتي للحصول على منفعة مادية- التعدي على عمل نظام معلوماتي واستعمال مخرجاته- الترويج لسلع غير مرغوب فيها- الاستلاء على أدوات التعريف والهوية واستخدامها- إنتاج المواد الإباحية وترويجها-التحريض على الدعارة- مزج أو تركيب الصوت والصور- مضايقة الغير- استغلال القصر أو المعوقين نفسياً أو عقلياً في أعمال إباحية- التعدي على حقوق التأليف- تقليد الأعمال الرقمية والبرامج التقنية- بيع الأعمال الرقمية المقلدة- الإتجار في الآثار والتحف التاريخية- تقليد البطاقة المصرفية الإلكترونية واستعمالها- إثارة النعرات العنصرية أو الجهوية- التعدي على الأشخاص بسبب انتماءاتهم- المقامرة- الترويج للخمور والمسكرات-الترويج للمخدرات والمؤثرات العقلية- تعطيل الأعمال الحكومية- الامتناع عن التبليغ- إتلاف الأدلة القضائية الرقمية- تهديد الأمن أو السلامة العامة- التحريض على القتل أو الانتحار- حيازة وسائل التشفير واستعمالها- إتلاف نتائج الفحوص الطبية- الحصول على الخدمات التي تقدمها البطاقات الإلكترونية دون وجه حق-الإساءة إلى المقدسات أو الشعائر الدينية- الاتجار بالأشخاص- غسل الأموال- مساعدة الجماعات الإرهابية- استخدام علامة تجارية مسجلة في الدولة-التصنت غير المشروع).

5- نتائج التساؤل الخامس: (التحديات التي تواجه تطبيق قانون مكافحة الجريمة الإلكترونية في الحد من الظواهر السلبية)

تبين من خلال طرح السؤال المفتوح الذي مفاده (ما التحديات التي تواجه تطبيق قانون مكافحة الجريمة الإلكترونية في الحد من الظواهر السلبية في المجتمع الليبي؟) أثناء اجراء المقابلة مع المبحوثين أن ابرز التحديات التي تواجه تطبيق قانون مكافحة الجريمة الإلكترونية ليساهم في الحد من الظواهر السلبية في المجتمع الليبي الآتي:

- أن هذا القانون بالرغم من اقراره ونشره في الجريدة الرسمية وبالرغم من شمولية مواده وفقراته وبنوده لكل الظواهر السلبية التي تتعلق باستخدام الأجهزة الإلكترونية ومواقع وتطبيقات الشبكة العنكبوتية إلا أنه لم يدخل حيز التنفيذ في الهيئات القضائية الليبية.
- لازالت الهيئات القضائية الليبية تعمل فيما يخص قضايا الجرائم الالكترونية بتنفيذ أحكام قانون الاتصالات وقانون الجنح والقانون المدني أحياناً حسب نوع الجرم ومسببات ارتكابه، وذلك نظراً لعدم وجود محكمة مختصة لفصل قضايا الجرائم الالكترونية عن غيرها من القضايا داخل هيئات المحاكم.
- عدم توفر عناصر من (القضاة والمحققين ووكلاء النيابة والمحامين) مؤهلين في التعامل مع مثل هذا النوع من القضايا الذي يحتاج للخبرات الدقيقة في استعمال التكنولوجيا والشبكة العنكبوتية.

ثالثاً: المناقشة العامة للنتائج:

اتضح من خلال نتائج الدراسة أن غالبية المبحوثين من الذكور المحامين في القطاع الخاص، ذوي المؤهل العلمي الجامعي، وقد تولوا 6 قضايا أو أكثر تتعلق بالجرائم الالكترونية، يؤكدون أن الجرائم الالكترونية التي تنتشر في المجتمع ذات طبيعة خاصة موجهه ضد الأفراد، وقد تم ارتكابها لأسباب ذاتية تتعلق بشخصية الجاني وحالته النفسية، كما يؤكدون أن أكثر أنواع الظواهر السلبية انتشاراً في المجتمع ظاهرة (الاشاعات ونشر الأخبار المغلوطة)، وقد تضمن قانون مكافحة الجرائم الالكترونية الليبي ما يصل إلى 80% من الظواهر السلبية ذات الطابع الالكتروني، ومن ابرز التحديات التي تواجه تطبيق هذا القانون أنه لم يدخل حيز التنفيذ الفعلي في الهيئات القضائية بسبب عدم توفر هيئات مختصة في المجال الالكتروني بالإضافة إلى عدم وجود عناصر مؤهلين للتعامل مع مثل هذا النوع من القضايا.

وفي ضوء هذه النتائج تبين أن أفراد المجتمع اصبح لديهم نوعاً من التعود على ارتكاب الجرائم الإلكترونية والتمادي في ممارستها نظراً لتساهل الجهاز التنفيذي للعقوبات في تنفيذ الأحكام ففي الغالب يتم الاكتفاء بالتعويض المادي عن الضرر، أويتم التحفظ على تنفيذ الحكم وعدم تطبيقه، مما يدل على حالة الضعف في الأحكام القضائية الرادعة لمثل هذا النوع من الجرائم، الأمر الذي ساهم في انتشار الظواهر السلبية وخاصة لدى رواد مواقع التواصل الاجتماعي حيث اصبح السلوك السلبي وغير السوي مثل التنمر ونشر الاشاعات والكذب وانتحال شخصيات وهمية يمارس بشكل اعتيادي دون قيود، وهذا بدوره ينعكس سلباً على القيم والاخلاق المجتمعية ويهدد استقرار المجتمع وأمنه، وعليه يتوجب على القواعد القانونية المطبقة سابقاً وحتى التي صدرت حديثاً لمواجهة التطور التقني التكنولوجي المتسارع في ما يتعلق بالجرائم الالكترونية أن تكون قادرة على الحد من الخطر الذي تسببه الجرائم الالكترونية بمختلف فروعها وأنواعها وحماية أمن المواطن والمعلومات والأمن العام للدولة واتباع الاساليب المتطورة في صياغة وأعداد القوانين ذات العلاقة بمكافحة الجرائم الإلكترونية لتوحيد العمل القضائي بها.

المطلب الثاني: صعوبات وتوصيات الدراسة

أولاً: الصعوبات:

واجهت الباحثة أثناء القيام بهذه الدراسة بعض العراقيل والصعوبات من أهمها ما يلي:

1- عدم توفر دراسات سابقة محلية متعلقة بمجتمع الدراسة الحالية و قد يعود ذلك لحداثة الظاهرة التي نسلط الضوء عليها بالنسبة للمجتمع الليبي.
2- عدم توفر دراسات سابقة عربية ومحلية تجمع موضوع الدراسة بشقيه و لذلك تم استعراض دراسات تتعلق بمفهوم الجرائم الالكترونية وأخرى تتعلق بموضوع الظواهر السلبية.
3- قد واجهت الباحثة صعوبة في اجراء المقابلة مع أفراد عينة الدراسة نظراً لعدم توفر الوقت الكافي للمبحوثين وذلك لانشغالهم وضغوطات العمل التي يواجهونها، مما اضطر الباحثة لاتباع اسلوب المقابلة الجماعية لحوالي 30% من اجمالي المبحوثين حيث تمت مقابلتهم في وقت نهاية الدوام الرسمي فور الانتهاء من جلسات المحاكمة التي كانوا يعملون عليها اثناء زيارة الباحثة لمقر المحكمة.

ثانياً: التوصيات

1- يجب أن تعمل الجهات الرسمية على وضع استراتيجية عمل يقتضي بموجبها دراسة مستقبل الهيئات القضائية والسلك القانوني والأمني في المجتمع وذلك بهدف تطويره وتحديثه

لمواكبة عصر التكنولوجيا والمعلومات لأن من ابرز سمات هذا العصر التغير والتطور السريع.

2- العمل علي انشاء نيابة متخصصة تتبع مكتب النائب العام يكون اختصاصها التحقيق في الجرائم الالكترونية وتحقيق الادلة الجنائية واثبات الجرم على الجاني.

3- ضرورة تدريب وتأهيل عناصر من الهيئة القضائية والنيابة العامة والجهات الأمنية بالدولة على كيفية التعامل مع الجرائم الالكترونية وآليات جمع الأدلة والتفتيش والتحري وملاحقة الجناة.

4- ضرورة نشر الوعي بين اوساط مستخدمي الشبكة العنكبوتية وخاصة رواد مواقع التواصل بخطورة الظواهر السلبية وأهمية مواجهتها والحد من انتشارها.

5- ضرورة تشجيع ودعم الباحثين والمتخصصين في الدراسات الاجتماعية لزيادة الجهود العلمية المبذولة في دراسة مشكلات الظواهر السلبية التي تقوض أمن واستقرار المجتمع وتسبب في الانحلال القيمي والاخلاقي بين افراده وتهدد الهوية الوطنية المجتمعية.

الهوامش

(1) الجريدة الرسمية 2022 م

(2) مولاي 2010، ملخص دراسة.

(3) مارشال 2000، ص32.

(4) قطامي 2000، ص82.

(5) الخطيب و الحديدي 1988، ص38-39.

(6) أبو الخير و العمرة 1961، ص133-134.

(7) المشهداني 2015، ملخص دراسة.

(8) حمدي 2015، ملخص دراسة.

(9) الجبور 2020، ملخص دراسة.

(10) محمد 2021، ملخص دراسة.

(11) www.it-pillars.com

(12) شعبان 2009، ص16.

(13) إبراهيم 2008، ص44.

(14) المومني 2012،ص50.

(15) فارس 2021، www.ujeeb.com

(16) المرجع السابق نفسه.

(17) العبيدي، 2016. www.mawdoo3.com

(18) قطامي 2000، ص83

(19) الفقيه 2020، ملخص دراسة.

(20) أبو جبة 2023، 42.

(21) قطامي 2000، ص84.

المصادر

أولا- الكتب

- جمال الخطيب و منى الحديدي، التدخل المبكر: مقدمة في التربية الخاصة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، 1988.
- جوردون مارشال، موسوعة علم الاجتماع، ترجمة: محمد الجوهري وآخرون، المشروع القومي للترجمة: المجلس الاعلى للثقافة، المجلد الأول، القاهرة، 2000.
- خالد ممدوح إبراهيم، أمن الجريمة الإلكترونية، الدر الجامعية الإسكندرية، 2008.
- طه ابو الخير و منير العمرة، انحراف الاحداث، دار المعارف، الاسكندرية، 1961.
- نهلا عبدالقادر المومني، الجرائم المعلوماتية دار الثقافة، عمان، 2012.
- يوسف قطامي، سيكولوجية التعلم الصفي، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، 2000.

ثانياً- الرسائل والأطاريح:

- ديالا موسى علي الفقيه، معالجة التنمر الإلكتروني في مواقع التواصل الاجتماعي لدى الشباب الأردني،رسالة ماجستير، كلية الاعلام، جامعة اليرموك، اربد، 2020.
- محمد فليح الجبور، معالجة الظواهر السلبية في المجتمع الأردني من خلال الفيس بوك، رسالة ماجستير، كلية الأعلام، جامعة اليرموك، اربد، 2020.

ثالثاً- الدوريات

- اكرم عبدالرازق المشهداني، الجرائم الالكترونية: التحديات والمعالجة، **مجلة الدراسات المالية والاقتصادية**، الاكاديمية العربية للعلوم المالية والاقتصادية، العدد1، المجلد23، عمان، 2015.
- ملاك زياد أبو جبة، واقع الغش في التعليم الإلكتروني من وجهة نظر طلبة الجامعات الأردنية، **مجلة اتحاد الجامعات العربية**، عدد خاص، مجلد43، عمان، 2023.

- محمد بن حسن مشهور حمدي، الوعي وأثره في الحد من انتشار الظواهر السلبية لدى الشباب: التدخين والتفحيط نموذجاً، **مجلة كلية اصول الدين والدعوة**، العدد33 ،مجلد2، أسيوط، 2015.
- وفاء محمد علي محمد، الابعاد الاجتماعية للجرائم الالكترونية، **مجلة كلية التربية في العلوم الانسانية**، العدد3، مجلد27، جامعة عين شمس، القاهرة 2021.

رابعاً- المؤتمرات والملتقيات

- امحمد مولاي، صعوبات تطبيق الإدارة الالكترونية في الجزائر:الجريمة الالكترونية نموذجاً، **المؤتمر العالمي الأول للإدارة الالكترونية**، مركز المدينة للوسائط المتعددة، طرابلس، 2010.
- سمير شعبان، الجريمة الالكترونية:مقاربة تحليلية لتحديد مفهوم الجريمة والمجرم، **الملتقى الدولي حول التنظيم القانوني للأنترنت والجريمة الالكترونية**، جامعة الجلفة، الجزائر، 2009.

خامساً- الوثائق الرسمية

- الجريدة الرسمية، قانون رقم 5 بشأن مكافحة الجرائم الالكترونية،ليبيا، 2022.

سادساً- المواقع الالكترونية

- إبراهيم العبيدي، ظواهر اجتماعية سلبية، 2016-6-26 www.mawdoo3.com
- الآء فارس، علم الإجتماع، تاريخ نشر المقال 03- 1-2021، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، ليبيا، تاريخ الاقتباس: 22 -3- 2023 www.ujeeb.com
- www.it-pillars.com